

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَجُوبُ الْعَدْلِ بِسْمِ الرَّسُولِ  
وَكُفْرُهُ أَنْكَرَهَا

السماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
رحمه الله تعالى







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دار القاسم للنشر والتوزيع . ١٤١٦ هـ  
مقدمة مكتبة العالى فخذ الوطنية لدار النشر

ابن باز، عبدالعزيز بن عبد الله  
وجوب العمل بسنة الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَتْرَهُ وَسَلَّمَ) وكفر من أنكرها .  
٢٣٢ ص . ١٢٠ × ١٧٣ سم  
ردمك : ٧ - ٧١ - ٧٥٩ - ٩٩٦٠  
١ - السنة ٢ - الفتوى الشرعية ١ - العنوان  
١٥/٣٨٠٨ ديوى ٢٥١، ١٢

رقم الإيداع : ١٥/٣٨٠٨

ردمك : ٧ - ٧١ - ٧٥٩ - ٩٩٦٠

## حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

م ١٩٩٦ - ١٤١٧ هـ

العنوان : الرياض ، طريق الملك فهد جنوب شارع التليقيزيون

للراسلات : الرمز البريدي: ١١٤٤٢ ، ص . ب : ١٣٧٣  
هاتف : ٤٠٩٢٠٠ فاكس : ٤٠٣٣١٥٠

• البريد الإلكتروني : sales@dar-alqassem.com  
• موقعنا على الإنترنت : www.dar.alqassem.com

# فَجُوبُ الْعَمَلِ بِسَنَةِ الرَّسُول


صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

## وَكُفُرُ مَنْ أَنْكَرَهَا

تأليف سماحة الشيخ  
عبد الغفران بن عبد الله بن باز

دار القسم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ  
الْحُمَرَاءُ مُبَشِّرٌ بِالْجَنَّةِ  
لِمَنْ يَعْمَلُ مِنْ حَسَنَاتِ  
أَوْ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا



**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين  
والصلوة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد  
المرسل رحمة للعالمين وحجة على العباد أجمعين  
وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم  
سبحانه وسُلْطَنُه نبيهم صلى الله عليه وسلم إلى من  
بعدهم بغاية الأمانة والاتقان والحفظ التام  
للمعاني والألفاظ رضي الله عنهم وأرضاهم  
وجعلنا من أتباعهم بإحسان .

أما بعد : فقد أجمع العلماء قديماً وحديثاً  
على أن الأصول المعتبرة في إثبات الأحكام ،

وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم سئل رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، ثم إجماع علماء الأمة ، واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها القياس وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوف شروطه المعتبرة ، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر :

أما الأصل الأول : فهو كتاب الله العزيز ، وقد دل كلام ربنا عز وجل في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به والوقوف عند حدوده قال تعالى ﴿أَتَبْعَثُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رِّيْكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ﴾

أولئك قليلاً مَا تذكرون ﴿١﴾ ، وقال تعالى ﴿وَهَذَا  
كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعْنَكُمْ  
تُرْحَمُونَ﴾ ، وقال تعالى ﴿فَلَدَّ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ  
نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ . يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ  
رِضْوَانَهُ سُبُّلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ  
إِلَى الْفُورِ يَأْذِنُهُ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ ،  
وقال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ  
وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ  
وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ ، وقال  
تعالى ﴿وَأُوحِيَ إِلَى هَذَا الْقُرْآنَ لِأَنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ  
يَلْفَغُهُ﴾ ، وقال تعالى ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلَيُنذَرُوا  
بِهِ﴾ ، والآيات في هذا المعنى كثيرة وقد جاءت  
الأحاديث الصالحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أمره بالتمسك بالقرآن والاعتصام به دالة

على أن من تمسك به كان على الهدى ومن تركه  
كان على الضلال ومن ذلك ما ثبت عنه صلى الله  
عليه وسلم أنه قال : في خطبته في حجة الوداع  
«إِنَّمَا تَرَكُ فِي كُمْ مَا لَنْ تَضَلِّلُوا إِنْ اغْتَصَبْتُمْ بِهِ  
كِتَابَ اللَّهِ» ، رواه مسلم في صحيحه ، وفي  
صحيح مسلم أيضاً عن زيد بن أرقم رضي الله  
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِنَّمَا  
تَرَكُ فِي كُمْ ثَقَلَيْنِ أَوْلَاهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى  
وَالنُّورُ فَخُذُوهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ» ، فتحث  
على كتاب الله ورغبة فيه ثم قال وَأَهْلُ بَيْتِي  
أَذْكُرْكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكُرْكُمُ اللَّهُ فِي أَهْلِ  
بَيْتِي وفي لفظ قال في القرآن هو جبل الله من  
تمسك به كان على الهدى ومن تركه كان على  
الضلال .

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، وفي  
إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن  
بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم  
به والتحاكم إليه مع سُنَّة رسول الله صلَّى الله  
عليه وسلم ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر  
الأدلة الواردة في هذا الشأن .

أما الأصل الثاني : - من الأصول الثلاثة  
المجمع عليها فهو ما صح عن رسول الله صلَّى الله  
عليه وسلم ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل  
الأصيل ويحتاجون به ويعلمونه الأمة وقد ألفوا في  
ذلك المؤلفات الكثيرة وأوضحا ذلك في كتب  
أصول الفقه والمصطلح والأدلة على ذلك لا  
تحصي كثرة فمن ذلك ما جاء في كتاب الله  
العزيز من الأمر باتباعه وطاعته وذلك موجه إلى

أهل عصره ومن بعدهم لأنه رسول الله إلى الجميع ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة وأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره ، ولو لا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات .

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ، وقوله تعالى في سورة النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ آتِيْعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

وأولى الأمر مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ  
إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُثُرْتُمْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) .

وقال تعالى في سورة النساء أيضاً ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَهَا  
أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا) وكيف يمكن طاعته ورد  
ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله إذا  
كانت سُنَّة لا يحتاج بها أو كانت كلها غير  
محفوظة ، وعلى هذا القول يكون الله قد أحال  
عباده إلى شيء لا وجود له وهذا من أبسط  
الباطل ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به ،  
وقال عز وجل في سورة النحل ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ  
الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ  
يَتَفَكَّرُونَ) . وقال فيها أيضاً آية ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا

عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَمْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ  
وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ فَكَيْفَ يَكُلُّ اللَّهُ  
سَبْحَانَهُ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَيِّنَ  
الْمَزْلُولُ إِلَيْهِمْ وَسُتْهُ لَا وِجْدَهُ لَا حَجَّهُ فِيهَا  
وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿٥﴾ قُلْ  
أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّو فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ  
مَا هُمْ بِهِ مُحْمَلُونَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا  
وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٦﴾ . وَقَالَ  
تَعَالَى فِي السُّورَةِ نَفْسَهَا ﴿٧﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتُّوْرُوا  
الزِّكَارَةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴿٨﴾ .

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ ﴿٩﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
إِنَّمَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُخْلِقُ وَيُمِيتُ  
فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْبِشَرِيُّ الْأَمْمَيُّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَكَلِمَاتِهِ وَاتِّبَاعُهُ لَعَلَّكُمْ تَهَتَّدُونَ ۝ .

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهدایة والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام ، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسته أو القول بأنه لا صحة لها أو لا يعتمد عليها ، وقال عز وجل في سورة النور 『 فَلَا يَخِذُرُ الَّذِينَ يُحَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝ 』 وقال في سورة الحشر 『 وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْتُمُوا ۝ 』 والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام واتباع ما جاء به كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه وهمما أصلان متلازمان من جحد واحداً منها فقد جحد

الآخر وكذب به وذلك كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجوب طاعته واتباع ما جاء به وتحريم معصيته وذلك في حق من كان في عصره وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيمة ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ» وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَنْتَيْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْتِيَ قَالَ مَنْ أَطَاغَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبْسَى» . وخرج أحمد وأبو داود

والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام بن معدى  
كرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه  
قال : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ أَلَا  
يُوْشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانٌ عَلَى أَرِيكَتِيهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ  
بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ  
وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَمُوهُ » .

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح :  
عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : « لَا أَفَيْنَ أَحَدُكُمْ مُتَكَبِّنًا عَلَى  
أَرِيكَتِيهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ  
نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ  
اللهِ اتَّبَعْنَاهُ » .

وعن الحسن بن جابر قال سمعت المقدام  
بن معدى كرب رضي الله عنه يقول : « حَرَمَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرِ أَشْيَاءٍ  
ثُمَّ قَالَ يُوشِيكُ أَخْدُكُمْ أَنْ يُكَذِّبَنِي وَهُوَ مُتَكَبِّئٌ  
يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ بَيْتَنَا وَبَيْتُكُمْ كِتَابُ اللَّهِ  
فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَخْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا  
فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ إِلَّا إِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ  
مِثْلُ مَا حَرَمَ اللَّهُ» أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَابْنُ  
مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيفٍ . وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ كَانَ  
يُوصِي أَصْحَابَهُ فِي خُطْبَتِهِ أَنْ يَبْلُغَ شَاهِدَهُمْ  
غَائِبَهُمْ وَيَقُولُ لَهُمْ رَبِّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ  
وَمِنْ ذَلِكَ مَا فِي الصَّحِيفَتَيْنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا خَطَبَ النَّاسَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي  
يَوْمِ عَرْفَةَ وَفِي يَوْمِ النَّحرِ قَالَ لَهُمْ فَلَيَبْلُغَ الشَّاهِدُ  
الْغَائِبُ فَرَبُّ مَنْ يَبْلُغُهُ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَمِعَهُ ،

فلولا أن سُنّته حجّة على من سمعها وعلى من بلغته ، ولو لا أنها باقية إلى يوم القيمة لم يأمرهم بتبلیغها ، فعلم بذلك أن الحجّة بالسُنّة قائمة على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة .

وقد حفظ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سُنّته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية وبلغوها من بعدهم من التابعين ثم بلغها التابعون من بعدهم ، وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن ، وجمعوها في كتبهم وأوضحاوا صحيحها من سقيمها ، ووضعوا لعرفة ذلك قوانين وضوابط معلومة بينهم يعلم بها صحيح السُنّة من ضعيفها وقد تداول أهل العلم كتب السُنّة من

الصحيحين وغيرهما وحفظوها حفظاً تماماً كما  
حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين والحاد  
المحددين وتحريف المبطلين تحقيقاً لما دل عليه  
قوله سبحانه ﴿إِنَّا نَسْخَنُ نَرْئُنَا الذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ  
لَحَافِظُونَ﴾ ولا شك أن سنته رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وهي منزل فقد حفظها الله كما حفظ  
كتابه وقيض الله لها علماء نقاداً ، ينفون عنها  
تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ويزبون عنها  
كل ما أصقه بها الجاهلون والكذابون والمحددون  
لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم  
وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام وضمنها أحكاماً  
أخرى لم ينص عليها الكتاب العزيز ، كتفصيل  
أحكام الرضاع وبعض أحكام المواريث وتحريم  
الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها إلى

غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة  
الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز .  
ذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين  
ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة  
ووجوب العمل بها .. في الصحيحين عن أبي  
هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وارتدى من ارتدى من العرب قال  
أبو بكر الصديق رضي الله عنه والله لأقاتلن من  
فرق بين الصلاة والزكاة فقال له عمر رضي الله  
عنه كيف تقاتلهم وقد قال النبي صلى الله عليه  
 وسلم «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ  
 إِلَّا بِحَقِّهَا» فقال أبو بكر الصديق أليست الزكاة  
من حقها والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على  
منعها فقال عمر رضي الله عنه فما هو إلا أن  
عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال  
فعرفت أنه الحق ، وقد تابعه الصحابة رضي الله  
عنهم على ذلك فقاتلوا أهل الردة حتى ردوهم  
إلى الإسلام وقتلوا من أصر على ردهه وفي هذه  
القصة أوضح دليل على تعظيم السنة ووجوب  
العمل بها وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله  
عنه تأسلاه عن ميراثها فقال لها ليس لك في  
كتاب الله شيء ولا أعلم أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قضى لك بشيء وسائل الناس ثم  
سأل رضي الله عنه الصحابة فشهد عنده بعضهم  
بأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الجدة  
السدس فقضى لها بذلك وكان عمر رضي الله

عنه يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله فبستان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أشكال عليه حكم املاص المرأة وهو اسقاطها جنيناً ميتاً بسبب تعدى أحد عليها سأله الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك فشهد عنده محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبه رضي الله عنهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ذلك بغرفة عبد أو أمة فقضى بذلك رضي الله عنه . ولما أشكال على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في بيتهما بعد وفاة زوجها وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بعد وفاة زوجها أن تتمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله قضى

بذلك رضي الله عنه وهكذا قضى بالسنة في إقامة  
حد الشرب على الوليد بن عقبة وما بلغ علياً  
رضي الله عنه أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن  
متعة الحج أهل علي رضي الله عنه بالحج  
والعمرة جمیعاً وقال لا أدع سنة رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لقول أحد من الناس وما احتاج  
بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهمما في  
متعة الحج بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما  
في تحبيذ أفراد الحج قال ابن عباس يوشك أن  
تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال أبو بكر  
وعمر ، فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر  
وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف بحال من  
خالفها لقول من دونهما أو لمجرد رأيه واجتهاده ،

ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في بعض السنة قال له عبد الله هل نحن مأمورون باتباع عمر وما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما حدثنا عن كتاب الله وهو يحدثهم عن السنة غضب رضي الله عنه وقال إن السنة هي تفسير كتاب الله ولو لا السنة لم نعرف أن الظهر أربع والمغرب ثلاث والفجر ركعتان ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام، والقضايا عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً، ومن ذلك أيضاً أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما حديث بقوله صلى الله عليه وسلم «لا تُمْنَعُوا إِمَامَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»، قال

بعض أبنائه وابله لنمنعهن فغضب عليه عبد الله  
وسبه سبًا شديداً وقال أقول قال رسول الله ونقول  
والله لنمنعهن ولما رأى عبد الله بن المغفل المزنى  
رضي الله عنه وهو من أصحاب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بعض أقاربه يخذف نهاء عن  
ذلك وقال له أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
الخذف وقال انه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً  
ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رأه بعد ذلك  
يخذف فقال والله لا كلمتك أبداً أخبرك أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن  
الخذف ثم تعود وأخرج البيهقي عن أيوب  
السختياني التابعي الجليل أنه قال إذا حديث  
الرجل بستة فقال دعنا من هذا ، وأنبئنا عن  
القرآن فاعلم أنه ضال وقال الأوزاعي رحمه الله

الستة قاضية على الكتاب أو تقيد ما أطلقه أو  
بأحكام لم تذكر في الكتاب كما في قول الله  
سبحانه ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذُكْرَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا  
نُرِئَ لِإِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ وسبق قوله صلى  
الله عليه وسلم « أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ  
مَعْهُ » وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه  
الله أنه قال لبعض الناس « إنما هلكتم في حين  
تركتم الآثار » يعني بذلك الأحاديث الصحيحة  
وأخرج البيهقي أيضاً عن الأوزاعي رحمه الله أنه  
قال لبعض أصحابه إذا بلغك عن رسول الله  
حديث فياك أن تقول بغيره فإن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان مبلغاً عن الله تعالى ،  
وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن  
سعيد الثوري رحمه الله أنه قال إنما العلم كله

العلم بالآثار ، وقال مالك رحمه الله ما منا إلا  
ردد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر وأشار إلى  
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو  
حنيفة رحمه الله إذا جاء الحديث عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فعل الرأس والعين وقال  
الشافعي رحمه الله متى رویت عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به  
فأشهدكم أن عقلي قد ذهب وقال أيضاً رحمه  
الله إذا قلتم قولاً وجاء الحديث عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بخلافه فاضربوا بقولي  
الحائط وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله  
لبعض أصحابه ، لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا  
الشافعي وخذ من حيث أخذنا ، وقال أيضاً  
رحمه الله عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يذهبون إلى رأي سفيان والله سبحانه يقول ﴿ فَلَيَخْذُرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ثم قال أتدرى ما الفتنة الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله عليه الصلاة والسلام أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل أنه قال في قوله سبحانه فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول قال الرد إلى الله الرد إلى كتابه والرد إلى الرسول الرد إلى السنة وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة وقال موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه روضة الناظر : في بيان أصول

الأحكام ما نصه ، والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة لدلالة المعجزة على صدقه وأمر الله بطاعته وتحذيره من مخالفته أمره انتهى المقصود وقال بن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى ﴿ فَلْيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ، أي عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سببه ومنهاجه وطريقته وسنته وشرعيته فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله بما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً من كان كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» أي فليخشي

وليمحذر من خالف شريعة الرسول باطنًا وظاهرًا :  
﴿ أَن تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً ﴾ أي في قلوبهم من كفر أو  
نفاق أو بدعة ﴿ أَو يُصِيبُهُمْ عَذَّاتٌ أَلِيمٌ ﴾ أي  
في الدنيا بقتل أو حسد أو حبس أو نحو ذلك ،  
كما روى الإمام أحمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا  
معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
« مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا  
أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُ  
اللَّاتِي يَقْعُنُ فِي النَّارِ يَقْعُنُ فِيهَا وَجَعَلَ يَخْجُرُهُنَّ  
وَيَغْلِبُهُنَّ فَيَقْتَحِمُنَ فِيهَا قَالَ فَذِلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ  
أَنَا آخُذُ بِحَجْزِكُمْ عَنِ النَّارِ هَلْمٌ عَنِ النَّارِ  
فَتَغْلِبُونِي وَتَقْتَحِمُونِ فِيهَا » آخر جاه من حديث  
عبد الرزاق وقال السيوطي رحمه الله في رسالته

المسمة مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ما  
نصه :

«اعلموا رحمةكم الله أن من انكر أن كون  
حديث النبي صلى الله عليه وسلم قوله كان أو  
فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر  
وخرج عن دائرة الإسلام وحضر مع اليهود  
والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفارة»  
انتهى المقصود . والأثار عن الصحابة والتابعين  
ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة  
ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة  
 جداً وأرجو أن يكون في ما ذكرنا من الآيات  
والآحاديث والأثار كفاية ومقنع لطالب الحق  
ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه  
والسلامة من أسباب غضبه ، وأن يهدينا جميعاً

صراطه المستقيم إنـه سـمـيع قـرـيب .  
وـصـلـى اللـهـ وـسـلـمـ عـلـى عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ نـبـيـنـا  
مـحـمـدـ وـعـلـى آـلـهـ وـأـصـحـابـهـ وـأـتـبـاعـهـ بـإـحـسـانـ .

عبدالعزيز بن عبد الله بن باز

الرئيس العام

لدورات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد  
في المملكة العربية السعودية

أين نحن من هؤلاء؟  
عبدالملك بن محمد القاسم

- |  |
|--|
| <p>١ - لحظات ساكنة</p> <p>٢ - والثمن الجنة</p> <p>٣ - أولئك الأخبار</p> <p>٤ - اصبر واحتب</p> <p>٥ - الوقت أنفاس لا تعود</p> <p>٦ - أحصاء الله ونسوه</p> <p>٧ - الدنيا ظل زائل</p> <p>٨ - الفجر الصادق</p> <p>٩ - ففيهم ساجد</p> <p>١٠ - اللهم سلم</p> |
|--|

الى مأشرات الطرف

- |  |   |
|--|---|
| ١٠. اختهاد قفسى<br>١١. عشرات الطريق<br>١٢. الهايربات إلى الأسواق<br>١٣. حجاب المرأة ولباسها في الصلاة<br>١٤. تكريم المرأة في الإسلام<br>١٥. معالج على طريق العفة | إبراهيم الفامدي<br>عبد الملك القاسى<br>عبد الملك القاسم<br>شيخ الإسلام ابن تيمية<br>محمد جليل زينو<br>عداؤه الوطنان |
|--|---|

بامعث ر الشیاب

- |  |   |
|--|---|
| إبراهيم الغامدي<br>عبد الملك القاسم<br>عبد الملك القاسم<br>فؤاد الشهوب<br>أبو أسامة الحارثي<br>أبو الوفاء محمد درويش | ١٠. أخي الحبيب قف<br>٢٠. صوت ينادي<br>٣٠. هل من مشر<br>٤٠. شباب الصحوة<br>٥٠. واحات الفتى المسلم<br>٦٠. من رسائل إلى الصبيق |
|--|---|



وَجْهُ الْعَلِيِّ بِسْمِ الرَّسُولِ  
وَكُفْرُ مَنْ أَنْكَرَهَا

سماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
رحمه الله تعالى

